

وزارة التجارة والصناعة - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٧ ، بالتفويض ،

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

عن العام المالي ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٧/١/٣٠

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠٠٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٧/٣/١٣ :

قرر :

- ماده ١ - اعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالي ٢٠٠٧ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٠٢٠٢١٥ ج (فقط مليون وعشرون ألفاً ومائتان وخمسة عشر جنيهاً لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٦٨٠٥٠٦ ج (فقط مليون وخمسة آلاف وثمانية وستون جنيهاً لا غير) بفائض قدره ١٥١٤٧ ج (فقط خمسة عشر ألفاً ومانة وسبعة وأربعين جنيهاً لا غير).**
- ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .**

تحريراً في ٢٠٠٧/٣/١٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

إبراهيم زايد